صلاة التطوع

سجود الشكر جماعة

السؤال: **ما حكم سجود الشكر جماعة؟**

الجواب: سجود الشكر إذا تجددت النعمة مستحب، فإذا كانت هذه النعمة تتناول جمع من الناس فيتجه القول باستحباب السجود لهم؛ لأن السنة إذا طلبت من الواحد طلبت من الجماعة إذا وجد سببها وهو تجدد النعمة، فإذا سجدوا معًا لا مانع من ذلك؛ لأن السبب موجود، والنبي -عليه الصلاة والسلام- لما قرأ سورة النجم وسجد سجد الناس كلهم معه، وقل مثل هذا في سجود الشكر؛ لأنها كلها سنن.

وأما استقبال القبلة فعلى الخلاف في السجدة المفردة هل تسمى صلاة أو لا؟ في سجود النبي -عليه الصلاة والسلام- في سجدة تلاوة سورة النجم بعض العلماء يستدل به على أنها ليست بصلاة، ويقول: إنه يبعد كل البعد أن يكونوا كلهم على طهارة؛ لأنها لم يرتب لها، بل في الخبر ما يدل على أن المشركين سجدوا معه -عليه الصلاة والسلام-، وهذا على قول من يرى أن السجدة المفردة أو ما هو دون الركعة الكاملة لا يسمى صلاة، وسجد ابن عمر –رضي الله عنهما- على غير طهارة وغير استقبال للقبلة سجود السهو. ومن أهل العلم من يرى أنها صلاة، سجود التلاوة ومثله سجود الشكر، فيطلب له كل ما يطلب للصلاة، وهذا معروف عند الشافعية والحنابلة، ولذلك يتطهر ويستقبل القبلة ويكبر للإحرام ويرفع يديه، ويكبر للسجود ولا يرفع يديه، ثم يكبر للنهوض من السجود (الاعتدال) ثم يسلم، فتكون صلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم، والقول الآخر أنها ليست بصلاة؛ لأن ما دون الركعة لا يُطلق عليه صلاة، وهذا منصور عند كثير من أهل العلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والتسعون 27/8/1433ه